



## وظيفة الشاهد الروائي في تفسير البرهان للسيد هاشم البحراني

م.م. مريم جمعة راضي<sup>1\*</sup>

<sup>1</sup>الامانة العامة للمكتبة المركزية، رئاسة الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق

### المخلص

أرادت الباحثة في دراستها تسليط الضوء على بيان وظيفة الشاهد الروائي الوارد عن أهل البيت (عليهم السلام) في الكشف عن معنى النص القرآني وما تؤول إليه دلالاته التفسيرية، وقد اتخذت من تفسير البرهان للسيد البحراني مجالاً للتطبيق بوصف هذا التفسير واحداً من التفاسير الروائية المختصة بتفسير كتاب الله وفقاً للمأثور عنهم (عليهم السلام)، وقد أبانت الباحثة وظيفة الشاهد الروائي في جوانب متعددة من تفسير البرهان، فقد كان له الأثر في تقييد المطلق، إذ ثمة شواهد روائية أوردها صاحب التفسير دلت بشكل صريح وواضح على تقييدهم (عليهم السلام) لما أطلق من كتاب الله، وثمة عينات أخرى استقتها الباحثة من هذا التفسير دلت على أن تفسير المعصوم لا يزيع عن السياق الذي يُعدُّ أصلاً ثابتاً من أصول التفسير وإن كان غائباً من جهة المصطلح عند الاوائل، فغياب المصطلح لا يعني غياب المفهوم.

الكلمات المفتاحية: الشاهد الروائي، تفسير البرهان، هاشم البحراني.

## The function of the narrative witness in interpreting proof by Mr. Hashem Al-Bahrani

Asst.Lecturer. Maryam Juma Radi<sup>1\*</sup>

<sup>1</sup> General Secretariat of the Central Library, Presidency of Al-Mustansiriya University, Baghdad,, Iraq

### Abstract:

In this study, the researcher wanted to shed light on the explanation of the function of the narrative witness reported from the People of the House of Prophethood - peace be upon them - in revealing the meaning of the Holy Qur'anic text and what its interpretive significance leads to. She took the interpretation of Al-Burhan by Mr. Al-Bahrani as a field of application by describing this interpretation as one of the narrative interpretations. Specialized in interpreting the Noble Book of God according to what is said about them peace be upon them The researcher has demonstrated the function of the narrative witness in various aspects of the interpretation of proof. It had the effect of restricting the absolute from the Book of God Almighty, as there is narrative evidence provided by the author of the interpretation that explicitly and clearly indicated their restriction - peace be upon them - of what was absolute from the Book of God.

**Keywords:** The Narrative Witness, Explanation of Evidence, Hashim Al-Bahrani.

\* Email address: maryamjumaa@uomustansiriyah.edu.iq

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول رب العالمين، محمد المصطفى وعلى أهل بيته الطاهرين الهداة  
المهدين، أمناء الله وأحباءه.

## أما بعد:

فهذا بحثٌ يختصُّ ببيان وظيفة الشاهد الروائي الوارد عن النبي وأهل بيته (عليهم السلام) في الكشف عن مراد أي  
الذكر الحكيم وما تؤول إليه مقاصده، وقد اتخذت الباحثة من تفسير البرهان للسيد هاشم البحراني مجالاً للتطبيق، وكان  
سبب اختيار هذا التفسير وإثاره على ما سواه هو لاختصاصه بالمرويات التفسيرية الواردة عن أهل بيت النبوة (عليهم  
السلام)، فهو من حيث التصنيف يُصنّف ضمن التفاسير التي سلكت منهج التفسير بالمأثور.

إنّ النصّ الروائي الوارد عن النبي وأهل بيته (عليهم السلام) يُعدُّ المصدر الثاني من مصادر التشريع، وهو المُفصّل لما  
أُجمل من التعبير الكريم، والمُقَيّد لما أُطلق... وما إلى ذلك.

ولذا فقد سبقْتُ قلمي، واستجمعت عُصارة فكري، مستعينة بما ظفرت به من أدوات تعيني على الفهم والاستنتاج  
والتمييز بين هذا وذاك، قاصدة سبْرَ أغوار الوظيفة الروائية في تفسير البرهان، عساني أن أكون في عداد من يُوقفون  
لخدمة كتاب ربهم وسنة نبيهم وأهل بيته (عليهم السلام).

وقد ساقنتني إلى اختيار هذا الموضوع وإثاره على ما سواه أسباب متعددة لعل من أبرزها هو بيان أهمية نص المعصوم  
في إيضاح مقاصد التعبير القرآني الكريم والافصاح عن دلالاته، ولذا فقد تعددت مصادر الدراسة فكان منها كتب التفسير  
والدراسات القرآنية وكتب الحديث واللغة ونحوها من العلوم الخادمة للعملية التفسيرية.

وقد استقرت صورة هذا البحث في ثلاثة مباحث، فأما المبحث الأول: فقد كُرس للتعريف بالسيد هاشم البحراني وتفسير  
البرهان، وأما الثاني: فكان لبيان وظيفة الشاهد الروائي في تقييد الآية المطلقة، وأما الثالث منه: فقد خُصص لبيان وظيفة  
الشاهد الروائي في الكشف عن الدلالة التفسيرية في ضوء سياقها.

وأما الخاتمة فكانت عبارة عن خلاصة الحقائق التي خرجت بها في هذا البحث.

أسأل الله تعالى أن ينفع بما سطره قلمي في هذه الصفحات المتواضعة، فمنه سبحانه نستمد العون والتوفيق، وهو يهدي  
السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

## المبحث الاول

اطلالة على السيد هاشم البحراني وتفسير البرهان

أولاً: من هو السيد هاشم البحراني؟

1- اسمه ونسبه:

هو السيد هاشم بن السيد سليمان بن اسماعيل بن السيد عبد الجواد بن السيد علي بن السيد ناصر الموسوي التوبلي الكتكاني المعروف بالبحراني نسبةً إلى بلد مولده وهو البحرين<sup>(1)</sup>، ويلقب بـ(التوبلي) و(الكتكاني) وتوبل وكتكان هما مدينتان من مدن البحرين ينتسب اليهما السيد البحراني<sup>(2)</sup>.

2- ولادته:

في مدينة كتكان البحرينية وُلد العلامة السيد هاشم البحراني في النصف الأول من القرن الحادي عشر للهجرة، غير أنَّ المؤرخين وأهل التراجم اختلفوا في تحديد سنة ولادته على نحو الدقة، إلا أنهم اتفقوا على أنه من معاصري الحر العاملي (1033هـ – 1104هـ)، ولتحديد سنة ولادته ولو بشكل تقريبي نستطيع القول من خلال ما ذكره المؤرخون أنَّ البحراني كان يتلقى علومه في النجف الاشرف سنة (1063هـ) وقد التقى في تلك الفترة بالشيخ فخر الدين الطريحي صاحب معجم (مجمع البحرين) فاستقى من علمه وحصل على اجازة منه، وهذه القرينة تدلُّ على أنَّ عمره في تلك الفترة على أقل تقدير كان ما بين العشرين الى الثلاثين عاماً<sup>(3)</sup>.

وذكرت المصنفات التاريخية أنه في عام (1070هـ – 1074هـ – 1076هـ -1077هـ) كان مؤهلاً لحمل الإجازات العلمية من أكابر علماء زمانه لبراعته في البحث والتأليف، وهو ما يُعزِّد قولنا في أعلاه بعد تظافر هذه القرائن وضمَّ بعضها إلى بعض لننتهي بنتيجة تقريبية لتحديد مولده ما بين (1030هـ -1020هـ)<sup>(4)</sup>.

3- نشأته العلمية:

لقد نشأ السيد هاشم البحراني في عائلة علمية يقترن فيها العلم بالسلوك، فقد درس المقدمات على يد والده وبعض علماء بلده، إلى أن انتقل الى النجف الاشرف ليستقي من علوم أساطينها، فدرس على يد جهازة الفقه والحديث والتفسير، ثم انتقل إلى مدينة مشهد الإمام الرضا في إيران واجتمع مع علمائها، فدرس على يديه من درس آنذاك، وبعد رحلته العلمية هذه رجع إلى بلده ومسقط رأسه البحرين وحظي فيها بمكانة علمية شهد له بها القاضي والداني، بحيث عُهد إليه القضاء آنذاك<sup>(5)</sup>.

4- شيوخه وتلامذته:

لقد درس السيد على يد أكابر أهل العلم وأساطينهم، فاستزاد من علومهم، فكانت له مكانة علمية سامية شهد له بها القاضي والداني، وليس بوسع الباحثة سرد جميع أساتذته وشيوخه الذين أخذ عنهم ولكنها تكفي بذكر أبرزهم وهم:

- والده السيد سليمان البحراني فقد درس على يديه المقدمات.

- فخر الدين الطريحي (ت 1085هـ) صاحب معجم (مجمع البحرين)

- السيد عبد العظيم الاسترابيدي (ت:1130هـ) الذي كان في طليعة تلامذة الشيخ البهائي (ت:1130هـ)<sup>(6)</sup>.

وأما عن تلامذته فقد استقى جمعٌ من الاعلام علومهم من السيد البحراني، قد يطول المقام لذكرهم، لعلَّ من بينهم:

- الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن الحسين الحر العاملي (ت 1104هـ)<sup>(7)</sup>.

- الشيخ علي بن عبد الله بن احمد البحراني: فقد روى عن السيد هاشم في كتابه: (الرسائل المتشتملة في المسائل المتفرقة)<sup>(8)</sup>.

- الشيخ هيكل ابن المقدس بن عبد علي الاسدي الجزائري : فقد عاصر السيد البحراني وكانت له إجازة منه على نسخة كتاب (الاستبصار) في (1100هـ)، وقد عبّر عنه بالشيخ، الفاضل ، العالم الكامل ، الوفي ، البهي<sup>(9)</sup>.

5- وفاته ومدفنه:

مثلما اختلف المؤرخون في تحديد سنة ولادة السيد البحراني فإنهم اختلفوا كذلك في سنة وفاته، فقد ذكر صاحب كتاب أعيان الشيعة أنه توفي في قرية (نعيم) البحرينية بين عامي (1107هـ-1109هـ) وبعدها تم نقل جثمانه الى قرية توبلي ليدفن في مقبرة (ماتيني) المجاورة لاحد مساجد تلك القرية، وقبره اليوم يُعدُّ مزاراً مشهوراً ينساق إليه الفاصي والداني تبركاً وتقديساً وعرفاناً لصاحبه<sup>(10)</sup>.

ثانياً: التعريف بتفسير البرهان وقيّمته العلمية:

كتاب قيّم وكنزٌ ثمينٌ، لا يعرف قيمته إلا من كان ضليعاً متبحراً بعلمي التفسير والرواية، إذ اخص فيه المؤلف بتفسير أي الذكر الحكيم وبيان مقاصدها من خلال ما ورد عن النبي ﷺ وأهل بيته الأطهار، ويُعدُّ في طليعة تفاسير الإمامية التي سلكت منهج التفسير بالمأثور.

لكن من زاوية نقدية تقويمية لهذا التفسير يمكن القول إنّ ما يُسجّل من ملاحظات عليه هو احتواءه على طائفة من المرويات الضعيفة المبنية في مواضع متعددة من صفحاته، وسبب ذلك يعود إلى اعتماد المفسر -بوصفه اخبارياً- على طائفة من المصادر الاخبارية التي حوت بين طياتها الصحيح والسقيم، كتفسير علي بن ابراهيم القمي، والتفسير المنسوب للإمام العسكري عليه السلام وغيرهما، وهذا يكشف عن أنّ المفسر كان غرضه بالدرجة الأساس هو الجمع والتأليف لا شيء آخر، ولذلك لم يتعرض إلى مسألة الجرح والتعديل والتثبت من الرواية.

ومن الملاحظات على هذا التفسير أيضاً أنّ مؤلفه في كثير من المواضع يُسند القول إلى المعصوم مباشرة، في حين أنّ الأمر لم يكن كذلك تماماً، وإنما البحراني قد أخذ الكلام من كتاب منسوب للإمام المعصوم، كقوله -مثلاً-: (قال الامام العسكري... الخ)<sup>(11)</sup> وهو في الحقيقة لم يكن كلاماً للعسكري عليه السلام وإنما من التفسير المنسوب له.

إنّ السببين اللذين أشارت لهما الباحثة في أعلاه يرجعان إلى مسألة جوهرية هي أنّ المفسر ينتمي إلى المذهب الإمامي الاخباري اللذين منعوا التدبر والتأمل في كتاب الله وقصّروه على المأثور الوارد عن النبي وأهل بيته -عليهم السلام- مع عدم النظر فيما روي عن المعصوم من جهة السند والمتن.

## المبحث الثاني

### وظيفته في تقييد الآية المطلقة

المراد من (المقيد) كما أبانته المصنفات الاصولية والقرآنية بأنه: ما دلّ على الحقيقة مع وجود القيد، كقوله تعالى: (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ)<sup>(12)</sup>، أمّا (المطلق) فهو ما دلّ على الحقيقة مع عدم وجود القيد، وهو بعبارة أخرى ما كان شائعاً في جنسه<sup>(13)</sup>.

وقد كان للشاهد الروائي وظيفة في تقييد المطلق من الأبي وظهر أثره في مواضع متعددة من تفسير البرهان، منها على سبيل المثال في قوله تعالى بشأن الميراث: (مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ)<sup>(14)</sup>، قال البحراني ناقلاً عن: (ابن بابويه في (الفتية): بإسناده عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن الدين قبل الوصية، ثم الوصية على أثر الدين، ثم الميراث بعد الوصية، فإن أولى القضاء كتاب الله عز وجل»<sup>(15)</sup>، فمن خلال الشاهد الروائي هذا استدل البحراني على أسبقية الدين على الوصية، وهذا معناه أن الورثة يأخذون الورث بعد انقضاء الديون التي عليهم، وبهذه الحال يكون النص الشاهد الروائي الذي ساقه البحراني في هذه الآية مقيداً للفظ (وصية) الدال على الاطلاق.

ومن الشواهد الروائية المقيدة للتعبير القرآني ما أورده البحراني عند تفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ \* خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)<sup>(16)</sup>، فتعبير (الذين كفروا) مطلق ويندرج تحته جميع الكافرين، ولا يمكن أن يؤمن بعضهم؛ وأنهم جميعاً مختوم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم ومغشي عليها؛ وأنهم جميعاً مستحقون العذاب العظيم؛ والواقع أن كثيراً من الكفار قد دخلوا الإسلام وانتفعوا بالإنذار؛ فالاستدلال المذكور مخالف للواقع ولا يخلو من إشكال واضح، لذا ولأجل رفع هذا اللبس وتقييد دلالة (الذين كفروا) فقد ذهب البحراني بسند متصل إلى الامام العسكري إلى أن الآية اقتصر على نزولها على أبي جهل وخمسة من أهل بيته الذين قتلوا بيوم بدر<sup>(17)</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا)<sup>(18)</sup>، فتعبير (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) مطلق غير مقيد بكونه عبداً أو انساناً مملوكاً، مؤمناً كان أم كافراً، لكن الشاهد الروائي الذي أورده السيد البحراني عند تفسير هذه الآية قيد دلالتها، إذ يقول ناقلاً عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) قوله: (الْحُرَّةُ وَالْمَمْلُوكَةُ سَوَاءٌ، غَيْرَ أَنَّ عَلَى الْمَمْلُوكِ نِصْفَ مَا عَلَى الْحُرِّ مِنَ الْكَفَّارَةِ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ عِتْقٌ وَلَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا عَلَيْهِ صِيَامٌ شَهْرٍ)<sup>(19)</sup>.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا)<sup>(20)</sup>، (فاليدين) وردت في الآية أعلاه على نحو الاطلاق لا التقييد، إذ لم يفصح التعبير الكريم عن حد القطع، ولم يُبين هل المراد هي اليد اليمنى أم اليسرى؟

استعان السيد البحراني بالشاهد الروائي لبيان الدلالة التفسيرية وتقييد اللفظ المطلق، والكشف عن حد القطع إذ يقول ناقلاً عن (العياشي عن حماد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله -عليه السلام- أنه سئل عن النائم، فتلا هذه الآية: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً" ... وَقَالَ: "فَاعْغِسلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ"<sup>(21)</sup>، قال: فامسح على كفيك من حيث موضع القطع، قال وما كان ربك نسياً)<sup>(22)</sup>.

فمن خلال الشاهد الروائي نلاحظ أن أبي عبد الله الصادق -عليه السلام- كشف عن حد القطع من خلال الربط الموضوعي بين آية وأخرى من الكتاب الكريم، ومن هذا نستدل أن منهج التفسير الموضوعي للقرآن الكريم وربط الآية بأختها كان حاضراً عند أئمة أهل البيت وسائر الصحابة والتابعين وإن لم يكن بهذه التسمية، فهو قديم من جهة المفهوم وحديث من جهة المصطلح، خلافاً لمن أنكر وجوده عند الاقدمين مطلقاً<sup>(23)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)<sup>(24)</sup>، فتعبير (الذين آمنوا) مطلق قيده التعبير الذي يليه (وهم راكعون) ولكن مع تقييد التعبير الثاني للأول يبقى النص القرآني أعلاه عائماً من دون الاستعانة بالشاهد الروائي الكاشف عن الجهة التي نزل لأجلها النص الكريم.

يستدل البحراني بما روي عن (ابن بابويه، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ:، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا" ... الآية، قَالَ: «إِنَّ رَهْطاً مِنَ الْيَهُودِ اسْلَمُوا، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَأَسَدٌ، وَتَعْلَبَةُ، وَابْنُ يَامِينَ، وَابْنُ صُورِيَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ" فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ مُوسَى "عَلَيْهِ السَّلَامُ" أَوْصَى إِلَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، فَمَنْ وَصِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَمَنْ وَلِيْنَا مِنْ بَعْدِكَ؟ فَتَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: فُؤَمُوا فَقَامُوا وَأَتَوْا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا سَائِلٌ خَارِجٌ، فَقَالَ: يَا سَائِلُ، أَمَا أُعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْخَاتَمُ. قَالَ: مَنْ أُعْطَاكَ؟ قَالَ: أُعْطَانِيهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ الَّذِي يُصَلِّي، قَالَ: عَلَى أَيِّ حَالٍ أُعْطَاكَ؟ قَالَ: كَانَ رَاكِعاً، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ <sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ</sup> وَكَبَّرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي، قَالُوا: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً، وَبِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَلِيّاً)<sup>(25)</sup>.

وفي قوله تعالى: (وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ)<sup>(26)</sup>، فلفظة (رجل) في النص الكريم مطلقة غير مقيدة باسم ولا عرق أو سن أو لون أو حالة اجتماعية معينة، ومن دون القرينة الروائية لا يمكن الوصول الى ما تقضي اليه من دلالة تفسيرية تؤول إليها.

يقول البحراني مستدلاً على معنى المفردة أعلاه: (عن علي بن إبراهيم القمي: قوله: "إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ قَالَ: بِأَسْمَائِكُمْ، وَقَوْلُهُ: "وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَى قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ" قال: نزلت في حبيب النجار، إلى قوله: وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ)<sup>(27)</sup>.

### المبحث الثالث

#### وظيفته في الكشف عن الدلالة التفسيرية في ضوء سياقها

تعدُّ دلالة السياق أصلاً ثابتاً من أصول تفسير كتاب الله تعالى، ومن دونها أو الاغفال عنها يضع المفسر قدمه على اعتاب الزلل ولا يهتدي الى ما يصبو إليه أي الذكر الحكيم.

ولذا فقد أورد البحراني في هذا المجال طائفة من الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية أهل بيت النبوة -عليهم السلام- بما يرشد إليه السياق في كل موضع من مواضع النص الكريم، كاشفين من خلاله عن معنى هذا التعبير أو ذلك، وإن لم يُصرِّحوا بذكر مصطلح (السياق)، فإنَّ غياب المصطلح لا يعني غياب المفهوم.

وقبل الشروع بسرد الشواهد الروائية التي أوردها البحراني في هذا المجال لا بدَّ من تعريف القارئ بماهيّة السياق القرآني على نحو الخصوص.

فالسباق القرآني كما عرّفه د. المثني عبد الفتاح بأنه: (تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود، دون انقطاع أو انفصال)<sup>(28)</sup>.

فمن خلال التعريف أعلاه يتضح أن السياق عبارة عن سباق ولحاق، إذ لا يُفهم معنى كلمة أو تعبير معيّن إلا من خلال صلته بما قبله أو بعده أو بكليهما في داخل إطار البناء الوارد فيه.

ومن الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية المعصوم عليه السلام وعدم إغفاله السياق في تفسير كتاب الله تعالى ما أورد البحراني في برهانه عند تفسير لفظه (الصفاء) في قوله تعالى: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ)<sup>(29)</sup>، فقد أورد البحراني في تفسيره عن أبي عبد الله الصادق - عليه السلام - قوله: (سمي الصفا صفاً لأن المصطفى آدم عليه السلام هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم عليه السلام، بدليل قول الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ)<sup>(30)</sup> وهبطت حواء على المروة، وإنما سميت المروة لأن المرأة هبطت عليها فقطع للجبل اسم من اسم المرأة)<sup>(31)</sup>.

من خلال النص الروائي أعلاه نلاحظ أن الصادق - عليه السلام - قد كشف عن الدلالة التفسيرية لمفردة (الصفاء) من خلال الاستعانة بسباق آية أخرى والاستدلال بمعناها، وهو معنى سار عليه جمع من المفسرين<sup>(32)</sup>.

وفي قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ)<sup>(33)</sup> يستدل البحراني بما جاء عن الصادق عليه السلام بأنه سئل عن معنى قول الله عز وجل: (مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا)<sup>(34)</sup> فقال: (إن الله تبارك وتعالى يضل الظالمين يوم القيامة عن دار كرامته، ويهدي أهل الإيمان والعمل الصالح إلى جنّته، بقوله عز وجل: (وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ)<sup>(35)</sup> وقوله عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ)<sup>(36)</sup><sup>(37)</sup>.

من خلال هذا الشاهد الروائي الذي أورده البحراني تتضح لنا كيفية ربط الامام الصادق لسباق هذه الآيات وصولاً إلى معناها، وهو ما يؤكد عناية المعصوم عليه السلام بقاعدة السياق وعدم الزيف عنها.

وفي قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ)<sup>(38)</sup>، يستشهد صاحب البرهان بما نقل عن الإمام محمد الباقر عليه السلام قوله: (فلما قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْأَلُهمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ)<sup>(39)</sup> إذ ذكر مثلاً الذباب في الآية الكريمة، وأيضاً قال تعالى: (مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ)<sup>(40)</sup>، وضرب مثلاً في هذه السورة في الآيات السابقة بالذي استوقد ناراً وبالصيب من السماء، فقالت الكفار: ما هذا من الأمثال فيضرب، يريدون الطعن على رسول الله صلوات الله عليه وآله، فقال الله عز وجل: يا محمد صلوات الله عليه وآله: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي)، لا يترك حياءً (أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا) للحق يوضحه به عند عباده المؤمنين (مَا بَعُوضَةٌ) أي ما هو بعوضة المثل (فَمَا فَوْقَهَا) فوق البعوضة، وهو الذباب، يضرب به المثل إذ علم أن فيه صلاح عباده المؤمنين ونفعهم)<sup>(41)</sup>.

فمن خلال الشاهد الروائي أعلاه بيّن لنا البحراني وجه التمثيل هذا باستشهاد المعصوم بسياق نصوص قرآنية أخرى لأجل إثبات موقف ونفي شبهة، ودفع الرأي الفاسد، لأنّ في ما في الذكر الحكيم حجة يمتلكها المناظر أو المجادل.

ومن هذا القبيل أيضاً قوله تعالى: (وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي التَّلْثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ)<sup>(42)</sup>، فيستشهد البحراني بسند متصل إلى الصادق عليه السلام إذ يقول راوياً عن: (مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ جَمِيعاً، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُدَيْنَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: امْرَأَةٌ تَرَكَتْ زَوْجَهَا، وَإِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا، وَإِخْوَتَهَا وَأَخْوَاتِهَا لِأَبِيهَا؟ فَقَالَ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمُ، وَلِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ التَّلْثُ، الذَّكَرُ وَالْأُنثَى فِيهِ سَوَاءٌ، وَبَقِيَ سَهْمُ فَهُوَ لِلْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ لِلْأَبِ، لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ، لِأَنَّ السَّهْمَ لَا تَعُولُ وَلَا يُنْقَصُ الزَّوْجُ مِنَ النِّصْفِ، وَلَا الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ مِنْ ثَلَاثِهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: "فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي التَّلْثِ" "وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا السُّدُسُ" وَالَّذِي عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي قَوْلِهِ: "وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي التَّلْثِ" إِنَّمَا عَنِ بَدَلِكِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ مِنَ الْأُمِّ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ: "يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ" إِنْ امْرَأَةٌ هَلَكَتْ لَيْسَ لَهَا وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ يَعْنِي أُخْتًا لِأَبٍ وَأُمٍّ أَوْ أُخْتًا لِأَبٍ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا التَّلْثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَهُمْ الَّذِينَ يُزَادُونَ وَيُنْقَصُونَ وَكَذَلِكَ أَوْلَادُهُمَا الَّذِينَ يُزَادُونَ وَيُنْقَصُونَ، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً تَرَكَتْ زَوْجَهَا وَإِخْوَتَهَا لِأُمِّهَا وَأُخْتَيْهَا لِأَبِيهَا، كَانَ لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمُ، وَلِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ سَهْمَانِ، وَبَقِيَ سَهْمُ فَهُوَ لِلْأَخْتَيْنِ مِنَ الْأَبِ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَهُوَ لَهَا لِأَنَّ الْأَخْتَيْنِ لِأَبٍ لَوْ كَانَتَا أُخْوَيْنِ لِأَبٍ لَمْ يَزَادَا عَلَى مَا بَقِيَ، وَلَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً أَوْ كَانَ مَكَانَ الْوَاحِدَةِ أَخٌ لَمْ يَزِدْ عَلَى مَا بَقِيَ، وَلَا تَزَادُ أَنْثَى مِنَ الْأَخْوَاتِ، وَلَا مِنَ الْوَالِدِ عَلَى مَا لَوْ كَانَ ذَكَرًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ)<sup>(44)</sup>.

واضح من خلال قول المعصوم في أعلاه أنه يستدل بسياق آخر سورة النساء على تفسير الآية رقم 12 التي هو بصددها ليصل الى مراد الله تعالى في تشريع الميراث.

وعند تفسير قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)<sup>(45)</sup>، يستشهد البحراني بما ورد عن أبي جعفر الباقر عليه السلام فيقول: (فِي رَوَايَةِ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ) "أَمَّا الْخَمْرُ فَكُلُّ مُسْكِرٍ مِنَ الشَّرَابِ إِذَا أُخْمِرَ، فَهُوَ حَرَامٌ.... وَأَمَّا الْمَيْسِرُ فَالزُّدُ وَالشُّطْرُنُجُ، وَكُلُّ قِمَارٍ مَيْسِرٍ، وَأَمَّا الْأَنْصَابُ، فَالْأَوْثَانُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا، وَأَمَّا الْأَزْلَامُ فَالْأَفْدَاخُ الَّتِي كَانَتْ يَسْتَفْسِمُ بِهَا مُشْرِكُو الْعَرَبِ فِي الْأُمُورِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُلُّ هَذَا يَبْعُهُ وَشِرَاؤُهُ، وَالْإِنْتِفَاعُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا حَرَامٌ مُحَرَّمٌ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، فَفَرَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ مَعَ الْأَوْثَانِ)<sup>(46)</sup>.

هذا الاقتران الذي أسماه الباقر عليه السلام في خاتمة حديثه هو ما نسميه اليوم بـ(قرينة السياق أو وحدة السياق) ففي الشاهد الروائي أعلاه نجد الإمام يستنبط حرمة جميع الأصناف التي ذكرتها الآية استناداً إلى القرينة السياقية التي أفصحت عن مصاديق هذه الأمور الأربعة وحرمتها.

## الخاتمة

الحمد لله حمداً طيباً مباركاً، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين



أما بعد: فهذه خلاصة بأهم النتائج المستنبطة من هذا البحث تمثلت بما يأتي:

- 1- إنَّ منهج السيد البحراني في تفسير البرهان من حيث التصنيف يُصنف ضمن المناهج الروائية في تفسير القرآن الكريم، وتفسيره يصنف ضمن التفاسير الأثرية.
- 2- لقد استقرَّ لدى الباحثة احتواء التفسير المشار إليه على طائفة من المرويات الضعيفة والشاذة عن أهل بيت النبوة ﷺ وسبب ذلك راجعٌ عقيدة المفسر بوصفه اخبارياً معتمداً على أمّات المصنفات الاخبارية التي حوت الصحيح والضعيف من الأحاديث الشريفة من قبيل تفسير القمي ونحوه.
- 2- لقد ساقَت الباحثة طائفة من الشواهد الروائية الكاشفة عن عناية المعصوم ﷺ بقاعدة المطلق والمقيّد، وثمة تطبيقات استعرضتها الدراسة دلّت على أهمية الشاهد الروائي في تقييد مطلق الآي الكريم.
- 3- كشفت الدراسة من خلال البحث الروائي عن عناية أهل بيت النبوة ﷺ بتوظيف القرينة السياقية في الكشف عن الدلالة التفسيرية التي يصبو إليها النص الكريم، فالسياق وإن كان غائباً عند المعصوم من جهة المصطلح إلا أنه كان حاضراً من حيث المفهوم، وتأسيساً على هذا يمكن القول إنَّ غياب المصطلحات المعاصرة على ألسنة المتقدمين لا يعني غياب مفهومها عندهم.
- 4- ثمة عيّنات تطبيقية أوردتها الباحثة من تفسير البرهان للبحراني كشفت مرامي النص القرآني الكريم من خلال توظيف المعصوم ﷺ لقاعدة السياق، فتارةً يوظفها في نطاق السياق الواحد في الآية الواحدة، وتارةً يستحضرها في سياق الآيات المتعددة، كلُّ ذلك بحسب ما تستدعيه طبيعة الموضوع ومراد الذكر الحكيم.

هذا ما وفقني إليه ربي وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

#### الهوامش:

- 1- ينظر: الحر العاملي، أمل الأمل: 341/2 .
- 2- ينظر: البحراني، تبصرة الولي فيمن رأى القائم المهدي: 1 .
- 3- ينظر: الميرزا الاصبهاني، رياض العلماء: 304/5 .
- 4- ينظر: فارس تبريزيان، العلامة السيد هاشم البحراني: 21-22 .
- 5- ينظر: عبد العظيم البحراني، علماء البحرين دروس وعبر: 201 .
- 6- ينظر: الحر العاملي، أمل الأمل: 8/1+ الزركلي، الاعلام: 126/2 .
- 7- ينظر: علي البحراني، أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والإحساء والبحرين: 148 .
- 8- ينظر: أغابزرك الطهراني، الذريعة الى تصانيف الشيعة: 258/10 .
- 9- ينظر: أحمد الحسيني، تراجم الرجال: 242 .
- 10- ينظر: يوسف البحراني، لؤلؤة البحرين وتراجم رجال الحديث: 64 .
- 11- ينظر: علي سبيل المثال لا الحصر: التفسير المنسوب للإمام العسكري: 291/1 .
- 12- سورة النساء: الآية 192 .
- 13- ينظر: الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه: 283/4+ الجصاص، الفصول في الاصول: 43/2 .
- 14- سورة النساء: الآية 11 .
- 15- البحراني، تفسير البرهان: 37/2 .
- 16- سورة البقرة: الآية 6 .
- 17- ينظر: تفسير البرهان: 35/1 .
- 18- سورة المجادلة: الآية 3 .
- 19- تفسير البرهان: 312/5 .
- 20- سورة المائدة: الآية 38 .

- 21- سورة المائدة: الآية 6.
- 22- تفسير البرهان: 295/1.
- 23- ينظر: عبد الستار فتح الله، المدخل الى التفسير الموضوعي: 43.
- 24- سورة المائدة: الآية 55.
- 25- تفسير البرهان: 318/2.
- 26- سورة يس: الآية 20.
- 27- تفسير البرهان: 572/4.
- 28- المثني عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية : 15.
- 29- سورة البقرة: الآية 128.
- 30- سورة آل عمران: الآية 33.
- 31- تفسير البرهان: 362/1.
- 32- ينظر: الماوردي، النكت والعيون: 111/1.
- 33- سورة يونس: الآية 9.
- 34- سورة الكهف: الآية 17.
- 35- سورة ابراهيم: الآية 27.
- 36- سورة يونس: الآية 9.
- 37- تفسير البرهان: 16/3.
- 38- سورة البقرة: الآية 26.
- 39- سورة الحج: الآية 73.
- 40- سورة العنكبوت: 41.
- 41- تفسير البرهان: 158/1.
- 42- سورة النساء: الآية 12.
- 43- تفسير البرهان: 42/2.
- 44- سورة المائدة: الآية 90.
- 45- تفسير البرهان: 353/2.

#### قائمة المصادر

- ◆ القرآن الكريم كتاب الله الخالد
- الامام العسكري، أبو محمد الحسن بن علي (ت: 874هـ) التفسير المنسوب إليه، مؤسسة الامام الهادي، قم-ايران، د. ط ، د. ت.
- البحراني، هاشم بن سليمان بن إسماعيل (ت: 1107هـ) تبصرة الولي فيمن رأى القائم المهدي، مؤسسة المعارف الاسلامية، قم- ايران، ط2، 1411هـ.
- البحراني، هاشم بن سليمان بن إسماعيل (ت: 1107هـ) البرهان في تفسير القرآن، مؤسسة متبعت اسمعيلين، طهران-ايران، ط3، 14015.
- الجصاص، أبو بكر احمد بن علي الرازي (ت: 370هـ)، الفصول في الاصول، وزارة الاوقاف الكويتية، ط2 ، 1414هـ .
- الحر العاملي، محمد بن الحسن الحر (ت : 1104هـ)، أمل الآمل ، تح : أحمد الحسيني، مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث ، قم – ايران ، د. ط ، د. ت .
- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله ( ت : 794هـ )، البحر المحيط في أصول الفقه، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، بيروت – لبنان، ط1، 1376هـ.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد (ت: 1396هـ) الاعلام، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ط15 ، 2002 .
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي (ت: 450هـ) النكت والعيون، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، د. ط ، د. ت .
- المثني عبد الفتاح، نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، دار وائل، عمان -الأردن، ط1، 1429 هـ .
- الميرزا الاصبهاني، عبد الله بن عيسى الافندي (ت: 1130هـ)، رياض العلماء وحياض الفضلاء، تح: احمد الحسيني الاشكوري، مطبعة الخيام، مشهد-ايران، ط1 ، 1401هـ.

- أحمد الحسيني، السيد، تراجم الرجال، مطبعة السيدة نرجس، قم- ايران، ط1، 1414هـ.
- أغابزرك الطهراني، الشيخ (ت: 1389هـ) الذريعة الى تصانيف الشيعة، دار الاضواء للطباعة والنشر، النجف الاشرف-العراق، ط3، 1419هـ.
- عبد الستار فتح الله، المدخل الى التفسير الموضوعي، دار التوزيع والنشر، القاهرة - مصر، ط1، 1406هـ .
- عبد العظيم البحراني، علماء البحرين دروس وعبر، مؤسسة البلاغ للنشر، بيروت-لبنان، ط1، 1425هـ .
- علي البحراني، أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والإحساء والبحرين، دار الاعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ط1، 1404هـ.
- فارس تبريزيان، العلامة السيد هاشم البحراني، دار الحجة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، د. ط، د. ت .
- يوسف البحراني، الشيخ (ت: 1186هـ)، لؤلؤة البحرين وتراجم رجال الحديث، تح: محمد صادق بحر العلوم، مكتبة فخرآوي، البحرين، ط1، 1429هـ.